

دليل قاعدة بيانات الحبس الاحتياطي على خلفية قضايا التظاهر

✓ تقديم مختصر لدليل قاعدة البيانات:

تضم قاعدة بيانات الحبس الاحتياطي على خلفية قضايا التظاهر إجمالي 10,382 حالة قبض وتحقيق (تحرك أمني وقضائي معاً) لأشخاص على خلفية قانون التظاهر منذ تطبيقه في نوفمبر 2013 وحتى نهاية عام 2016، موزعين إلى 9,985 متهما في قضايا سياسية و 402 متهما في قضايا اجتماعية فئوية، وذلك عبر 1,556 قضية.

تعتبر قاعدة البيانات مفتوحة المصدر ومنشورة برخصة المشاع الإبداعي بحيث تشمل تفاصيل شخصية وقانونية وإجرائية للمقبوض عليهم فيما لا يتعدى انتهاك الخصوصية، حيث تضم إجراءات (قرار النيابة أول عرض وتاريخ إخلاء السبيل أو الإحالة للمحاكمة محبوساً بالإضافة إلى الأحكام القضائية إن وُجدت). ومُرفق بقاعدة البيانات جداول إحصاءات بين عديد من المتغيرات (مثل السنة والمحافظة حيث حدثت واقعة الضبط ومدى ميل النيابة لإقرار الحبس الاحتياطي في أول عرض تحقيق ومدد الحبس الاحتياطي لكل متهم)، والهدف منها هو تدعيم التحقيق الاستقصائي بالأرقام والحقائق المُجردة إحصائياً.

تم الاعتماد بشكل أساسي في بناء قاعدة البيانات على [تقرير](#) مركز دفتر أحوال للأرشفة والتوثيق والأبحاث الصادر في سبتمبر 2016، مع الاقتصار على الحالات التي تتفق مع شروط وأبعاد التحقيق الاستقصائي والمُوضحة تفصيلاً في ملف دليل قاعدة البيانات، وكانت مساهمة مدى مصر خلال فترة إعداد هذا التحقيق في تحديث قاعدة البيانات معلوماتياً بإضافة عدد 182 متهماً جديداً وتحديث بيانات 537 متهماً، كما تمت إعادة تقسيم البيانات والمتغيرات والإحصاءات ضمن نطاق عمل هذا التحقيق أيضاً.

وللاطلاع على المنهجية ومصادر المعلومات التي تم الاستعانة بها في بناء قاعدة بيانات دفتر أحوال الأولية يمكن الرجوع إليها من خلال تحميل هذا [الملف](#). بينما تنتوع المصادر خلال عملية التحديث ما بين صحافة قضائية ومحامون حقوقيون وجبهة الدفاع عن متظاهري مصر، وتم الارتكان بشكل محوري للتحقيق من البيانات على منهجية Data Triangulation المعروفة في مجال العلوم الاجتماعية، وكافة التفاصيل المتعلقة بالمنهجية والمصادر وتقسيم البيانات والمصطلحات مُوضحة تفصيلاً في متن دليل قاعدة البيانات.

✓ ما هو دليل قاعدة بيانات الحبس الاحتياطي على خلفية قضايا التظاهر؟

يعتبر هذا الملف دليلاً تعريفياً لقاعدة البيانات، وهو يشمل تفكيك مكوناتها وتبسيطها وشرح مفاهيمها وبناء الهيكل المعلوماتي لها.

* يضم دليل قاعدة البيانات الأجزاء التالية:

- 1- محتوى وشكل الملحقات الخاصة بالملف: يتم فيه توضيح ما هي أنواع الملفات وامتداداتها وكافة المرفقات مع التحقيق الاستقصائي.
- 2- الأبعاد والظروف المُحققة للتحقيق الاستقصائي: يتم فيه توضيح الاشتراطات الإطارية والظرفية التي تم تطبيقها لبناء قاعدة البيانات ودمج الحالات أو استبعادها.
- 3- تفكيك وتركيب هيكل قاعدة البيانات مبدئياً: يتم فيه شرح مبسط بالخطوات المرحلية لكيفية بناء والوصول إلى قاعدة البيانات النهائية.
- 4- تفسير ووصف الأرقام داخل الجداول الإحصائية: يتم فيه توضيح دلالة الأرقام والإحصائيات الموجودة بالملف لتجنب فهمها بشكل خاطيء.
- 5- آلية جمع المعلومات ومصادر المعلومات: يتم فيه توضيح أنواع مصادر المعلومات ومراحل الاستعانة بها وتركيب قاعدة البيانات.
- 6- منهجية التحقق من البيانات وعوامل تقييم المعلومات: يتم فيه إبراز المنهجية والمعايير خلال عملية التحقق والتأكد من البيانات.
- 7- الإطار المفاهيمي ومعايير تقسيم البيانات: يتم فيه استعراض تفصيلي لطريقة تقسيم البيانات إلى مختلف المتغيرات، وتوضيح الإطار المفاهيمي لمدلولية كل عنصر أو متغير.
- 8- مراجعة نظام الفهرسة والفرضيات والاصطلاحات: يتم فيه توضيح طريقة ترتيب المعلومات داخل قاعدة البيانات، وإن كانت هناك فرضيات أو اصطلاحات معينة تم التوافق عليها داخل قاعدة البيانات.
- 9- معايير نشر قاعدة البيانات ورخصة النشر: يتم فيه تحديد رخصة الرخصة والمعايير المتعلقة بجوانب النشر.
- 10- إشكاليات في الرصد و التوثيق و قاعدة البيانات: يتم فيه سرد الإشكاليات والعوائق من مختلف الزوايا والتي تم المرور بها خلال مراحل بناء قاعدة البيانات.

✓ ما هو محتوى وشكل الملحقات المختلفة المرتبطة بالملف؟

* يشمل ملف قضايا التظاهر كل من الملحقات التالية:

- 1- ملف قاعدة البيانات: يشمل بيانات كافة 10,387 حالة بالتفصيل مع توضيح المصادر أو مرجعها في قاعدة بيانات دفتر أحوال، وهو يتكون من قاعدة بيانات مفتوحة على

- هيئة إكسل XLSX من عدد 2 شيت (أحدهما خاص بالبيانات الخام لقاعدة البيانات، والآخر خاص بالإحصاءات الوصفية المختلفة لعدد من المتغيرات).
- 2- إحصاءات وصفية: عدد 52 جدول إحصائي بين المتغيرات المختلفة، على هيئة ملفات صور.
- 3- ملف دليل قاعدة البيانات: يوضح كافة الأمور الإطارية والاصطلاحات والمنهجية والمصادر والمعايير الخاصة بقاعدة البيانات.
- 4- العرض الإلكتروني التفاعلي: المنشور أون لاين على موقع مدى مصر.
- 5- متن التحقيق الاستقصائي: المنشور أون لاين على موقع مدى مصر.

✓ الأبعاد والظروف المحققة لنطاق التحقيق الاستقصائي:

1. البعد الزمني: وهو حدوث واقعة الاتهام (التظاهرة) خلال النطاق الزمني المحدد ما بعد تطبيق قانون التظاهر (بين 25 نوفمبر 2013 حتى 31 ديسمبر 2016).
2. البعد المكاني: حدوث الحالة في نطاق جمهورية مصر العربية، ولا يُشترط وجود فعالية ميدانية على الأرض، فهناك حالات اتهام بالتظاهر بدون إخطار أو التحريض على التظاهر عبر مdahمات المنازل أو كمين أممي أو النشر الإلكتروني دون ارتباطها بواقعة تظاهر محددة.
3. الشرط الميداني: وهو وجود تظاهرة ميدانية لمطلب ما سواء سياسي أو فئوي، بغض النظر عن هوية وصفة المشاركين فيها أو عدالة ومشروعية المطلب أو تفاصيل وعناصر وتطورات الواقعة الميدانية.
4. شرط إجرائي: الشرط الإجرائي الوحيد لاعتبار الواقعة هو تحرك الجهات الأمنية والقضائية معاً جنائياً – مأموري الضبط القضائي- على خلفية تطبيق قانون التظاهر، بحيث يحدث على الأقل حالة قبض ثم تحرير محضر ثم تحقيق، بغض النظر عن مسار الإجراءات اللاحقة لذلك.
5. شرط ظرفي: وهو إحالة المتهم إلى النيابة العامة للتحقيق مع معلومية الوضع القانوني حتى تم إخلاء سبيله أو إحالته محبوساً للمحاكمة، فلم يتم إدراج كل من حالات الاستيقاف أو إدعاء الإخفاء القسري أو الاختطاف أو عدم معلومية الوضع القانوني قبل الإحالة للمحاكمة.

✓ كيف تم تفكيك وتركيب هيكل قاعدة البيانات مبدئياً؟

* تم تفكيك وتركيب قاعدة البيانات من خلال المراحل التالية بالترتيب:

- 1- الاعتماد بشكل مبدئي على قاعدة البيانات الأولية لقانون التظاهر خلال النطاق الزمني (نوفمبر 2013 – سبتمبر 2016) في التقرير الذي أصدره مركز دفتر أحوال

للأرشفة والتوثيق والأبحاث في سبتمبر 2016، بحيث تخضع قاعدة البيانات المبدئية على نفس المنهجية والمعايير المنشورة آنذاك.

2- استبعاد الحالات التالية من قاعدة بيانات دفتر أحوال والتي تعد غير متفقة مع الأبعاد والظروف المُحققة للتحقيق الاستقصائي:

- حالات استيقاف ثم صرف وعددهم 3398 حالة: لعدم إحالة الشخص إلى النيابة للتحقيق معه.
- حالات ضبط وإحضار وعددهم 5400 حالة: لعدم تحقق حالة ضبط الشخص فعلياً على خلفية قرار الضبط والإحضار وبالتالي لم يحدث تحقيق معه.
- حالات غير معلوم فيها قرار النيابة أول عرض بالحبس الاحتياطي أو إخلاء السبيل على الأقل، وتشمل بقية الحالات.

3- البناء على قاعدة البيانات في تحديث الحالات القديمة أو في إضافة حالات جديدة خلال نفس النطاق الزمني أو خلال النطاق الزمني الجديد (أكتوبر – ديسمبر 2016)، من خلال التحقيق الاستقصائي لمدى مصر، وذلك عن طريق آلية جمع المعلومات المُحددة لاحقاً.

✓ كيف يمكن تفسير ووصف الأرقام داخل الجداول الإحصائية؟

- الغرض الأساسي من البناء المعلوماتي والإحصائي هو رسم الأنماط والسلوكيات العامة، وليس تمثيل الواقع بشكل كامل.
- الأرقام داخل الجداول الإحصائية قد تُمثل "نسبة" مما يحدث على أرض الواقع، ولكن يمكن اعتبارها أنها نفس النسبة "تقريباً" في مختلف النطاقات الزمانية والمكانية والظرافية، وذلك بسبب الاستعانة بمختلف المصادر على مستوى الجمهورية مع مراعاة

عامل "المركزية الشديدة للمعلومات" عبر التنويع والتركيز على المصادر الغير مركزية والمحلية المختلفة.

- الأرقام الواردة في الجداول الإحصائية لا تُمثل مُطلقاً إجمالي عدد المحبوسين خلال فترة زمنية معينة على خلفية نفس الوقائع، وإنما تمثل فقط التحركات الأمنية والقضائية (قبض ثم تحرير محضر ثم تحقيق) ضد أشخاص كحدث لحظي وليس مستمراً، سواء تم إخلاء سبيلهم أو تبرئتهم أو خروجهم من الاحتجاز لاحقاً.
- الأرقام الواردة في الجداول الإحصائية لا تُمثل إجمالي عدد الأشخاص، وذلك لتكرر حالات قبض لعدد من المتهمين في وقائع متفرقة، ويعتبر المعيار الأساسي في التعداد هو حدوث "تحرك أمني وقضائي واحد في مكان وزمان معين ضد شخص واحد"، وفي حالة تغير أياً من العناصر السابقة تُحتسب كحالة جديدة، وبالتالي اتهام شخص واحد في عدة محاضر تظاهر يتم احتساب كل محضر على حدة باعتباره له إجراءاته الجنائية المنفصلة، ويمكن مراجعة قسم "معايير تقسيم البيانات" لمزيد من التفاصيل حول ذلك.
- الرقم صفر لا يعني عدم وجود حالات مطلقاً أو واقعياً، ولكنها تعني عدم التوصل إلى حالات حسب نفس آلية جمع المعلومات والأبعاد والظروف المُحققة لنطاق التحقيق الاستقصائي.
- الملف لا يشمل إجمالي عدد التظاهرات أو الاحتجاجات الميدانية، ولكنه يمثل فقط التحركات الأمنية والقضائية على خلفية تلك التظاهرات ومع مراعاة أيضاً أنه هناك حالات تحركات دون ارتباطها بواقعة تظاهر مُحددة.

✓ آلية جمع المعلومات ومصادر المعلومات:

* هناك مساران متوازيان للاستعانة بالمصادر:

1- المسار الأول: المصادر الرئيسية لاعتماد الواقعة نفسها:

- وهي المصادر التي يتم الاستعانة بها لإدراج حدوث الحالة بالفعل، أي شخص واحد تعرض لتحرك أمني وقضائي واحد في مكان وزمان معين، بغض النظر عن بقية البيانات التكميلية (الشخصية والقانونية والإجرائية) للحالة.

2- المسار الثاني: المصادر التكميلية من أجل البناء المعلوماتي لتفاصيل الواقعة:

- وهي المصادر التي يتم الاستعانة بها لإكمال البناء المعلوماتي للواقعة بعد اعتمادها في المسار الأول، أي استكمال بقية البيانات التكميلية مع مراعاة منهجية التحقق من البيانات الموضحة في القسم التالي.

* مصادر المعلومات الأساسية:

1- مصادر المعلومات في قاعدة بيانات دفتر أحوال:

- مصادر المعلومات التي تم الاستعانة بها في البناء المعلوماتي لقاعدة البيانات الأولية بشكل رئيسي هي "مصادر ثانوية" (معلومات لم تم التحقق منها من مصادرها الأولية) وهي بيانات لجهات رسمية ونشرات دورية وأوراق ووثائق رسمية بنسبة تقترب من ثلاثة أرباع المصادر الرئيسية. حيث أنه تم اعتبار معلومات الجهات الرسمية المنقولة عبر منصات الإعلام يومياً مثل النشرات الدورية كمصادر ثانوية.

- تم اعتبار معلومات الجهات الرسمية المنقولة عبر منصات الإعلام يومياً مثل النشرات الدورية بالإضافة إلى الوثائق الرسمية ذات أولوية كمصدر رئيسي لاعتماد الواقعة وذلك لدقة بنيتها المعلوماتية الإطارية، بسبب كونها مرتبطة بمعلومات مبنية على حقائق Fact-based information كالأجراءات الجنائية والقضائية والقانونية والبيانات الشخصية الكاملة، فيما لم يتم التطرق إلى البنية المعلوماتية فيها والمرتبطة بروايات وسرديات Narrative-based information مثل رواية الواقعة ووصف عناصرها.

- موضحة تفصيلاً في المنهجية الملحقة بها، ويمكن تقسيم أنواع المصادر الرئيسية لاعتماد الواقعة نفسها إلى توفر أوراق ووثائق رسمية بنسبة 6.4%، وجهات رسمية بنسبة 63%، وجهات حقوقية بنسبة 20%، ووسائل إعلام بنسبة 10.4%.

- قد تم تحديد رقم كل حالة (صف) في قاعدة البيانات بنظيره في قاعدة بيانات دفتر أحوال من أجل تسهيل الوصول إلى كافة البيانات والمصادر في حالة تطلب الرجوع إليها.

2- مصادر المعلومات خلال نطاق عمل التحقيق الاستقصائي لمدى مصر:

- تحديث قاعدة البيانات تم فيه الاعتماد بشكل رئيسي على مصادر معلومات أولية (عبر فريق من المحامين والحقوقين والمتصلين بشكل مباشر بالإجراءات الجنائية).

- يمكن تقسيم المصادر الرئيسية لاعتماد الواقعة كما يلي:

- أولاً: جبهة الدفاع عن متظاهري مصر وجهات حقوقية: هي معلومات متوفرة لدى جبهة الدفاع عن متظاهري مصر، وهي جبهة مشكلة من عديد من المنظمات الحقوقية المصرية ذات المصداقية ولديها شبكة محامين في مختلف محافظات الجمهورية، وعملية التحصل وتدوير البيانات الواردة إليها تتم كلها عبر محامون ميدانيون أو فريق المدافعين باستخدام أدوات تحقق وتواصل قضائية ميدانية مباشرة. وهي تمثل نسبة 65% كنوع مصدر رئيسي لاعتماد الواقعة نفسها.

- **ثانياً: صحافة قضائية:** هي معلومات لجهات قضائية مثل النيابة العامة أو القضاء أو أفراد تابعين لها منشورة نصاً عبر الصحافة، وهي تمثل نسبة 23% كنوع مصدر رئيسي لاعتماد الواقعة نفسها.
- **ثالثاً: محامون حقوقيون:** هي معلومات لمحامين حقوقيين مستقلين أو مكاتب محاماة من خلال عملهم القانوني المباشر على القضايا، وهي تمثل نسبة 12% كنوع مصدر رئيسي لاعتماد الواقعة نفسها.

- ولم يتسنى لنا وضع رابط مباشر لتلك المصادر تفصيلاً نظراً لضيق العمل على تحديث قاعدة البيانات خلال التحقيق الاستقصائي، ويُمكن لم يرغب في الاطلاع أو الاستفسار حول مصادر معلومات أياً من البيانات الواردة بشكل تفصيلي أن يرسلنا عبر منصاتنا الرسمية.

* البيانات الوصفية أو الفوقية Metadata لكل واقعة:

هي أدق ما تم التوصل إليه من جميع المعلومات المُتاحة، ولكنها ليست بالضرورة كاملة الدقة، حيث تم الاعتماد غالباً على رواية الواقعة نقلاً عن الجهات الرسمية أو الجهات الحقوقية أو الشهود، وهناك فرضيات واستنتاجات محدودة في نطاقات معينة حسب معايير منهجية وتحليل دقيق للبيانات، يمكن الاستفاضة فيها حال طلب ذلك.

✓ منهجية التحقق من البيانات وعوامل تقييم المعلومات:

- تم استخدام منهجية التحقق Methodology of Triangulation and Data Verification المعروفة في مجال العلوم الاجتماعية، والتي يتم فيها الاعتماد على مصادر مختلفة لنفس المعلومة أو مجموعة المعلومات، ويتم خلال تلك العملية تقييم المعلومات الواردة من مصادر مختلفة وفقاً لعدة عوامل للاستبعاد أو التعديل أو الدمج أو الإضافة.

- عوامل تقييم المعلومات:

- 1- حسب نوع الواقعة ومكانها وزمانها.
- 2- حسب العناصر المتداخلة في الواقعة.
- 3- حسب كم التفاصيل المتوفرة للمصدر.
- 4- حسب تطابق التفاصيل الإطارية لمعلومات المصدر مع الحقيقة.
- 5- حسب كم التضارب والأخطاء بين التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر.
- 6- حسب منطقية ومنهجية التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر.

7- حسب تقادم المعلومات.

✓ الإطار المفاهيمي ومعايير تقسيم البيانات:

* تعريف كلمة "حالة/متهم" في قاعدة البيانات:

- "حالة قبض وتحقيق على خلفية قانون التظاهر" هي كل تحرك أمني وقضائي معاً (قبض ثم اتهام وتحرير محضر ثم عرض على جهة التحقيق) ضد شخص واحد في مكان وزمان معين، على خلفية قانون التظاهر منذ بداية تطبيقه في 25 نوفمبر 2013، بغض النظر عن خلفية التظاهرة سواء كانت لمطالب سياسية أو اجتماعية فئوية.
- مع تغير أي من تلك المتغيرات للحالة (تحرك أمني وقضائي واحد، زمان معين، مكان معين، شخص واحد) يتم اعتبارها كحالة جديدة.
- تم استخدام كلمة "متهم" اصطلاحاً بديلاً عن "حالة" في الجداول الإحصائية، ولكنها لا تمثل عدد المتهمين المحبوسين في لحظة معينة، ولا تمثل عدد الأشخاص الإجمالي لتكرر حالات قبض لعدد من المتهمين، ولكنها تمثل عدد القرارات أو الإجراءات المرتبطة بذلك.
- كلمة "تظاهرة" تشير هنا إلى كل فعل احتجاجي ميداني أمام العامة سواء كان فردياً أو مشتركاً مثل المسيرة والمظاهرة والوقفه والسلسلة البشرية، وقد يكون مصحوباً بعنف.
- ننوه أن التقرير هنا ليس له صلة بقانون التجمهر رقم 10 لسنة 1914 الذي يجرى تطبيقه على غالبية التظاهرات من قبل صدور قانون التظاهر.

*** تعريف كلمة "واقعة/قضية" في قاعدة البيانات:**

- "واقعة قبض وتحقيق على خلفية قانون التظاهر" هي كل تحرك أمني وقضائي معاً ضد شخص واحد أو مجموعة أشخاص في مكان وزمان معين.
- الواقعة قد تمثل حالة/ متهماً واحداً أو مجموعة حالات/ متهمين.
- مع تغير أيا من تلك المتغيرات للواقعة (تحرك أمني وقضائي واحد، زمان معين، مكان معين) يتم اعتبارها واقعة جديدة.
- تم استخدام كلمة "قضية" اصطلاحاً بديلاً عن "واقعة" في الجداول الإحصائية، وهي تمثل نفس المسمى نظراً لكون نطاق الملف يتعلق فقط بضرورة تواجد التحرك القضائي مترافقاً مع التحرك الأمني.

*** تم تقسيم الحالات وفقاً للميل للحبس الاحتياطي (قرار النيابة أول عرض) كما يلي:**

- إخلاء سبيل: قرار جهة التحقيق في أول عرض للمتهم بإخلاء سبيله على ذمة القضية سواء بكفالة مالية أو لا، ويتم اعتبار قرار إخلاء السبيل في العرض الباكر بعد ورود التحريات أو عرض الطب الشرعي كقرار إخلاء سبيل في أول عرض.
- حبس احتياطي: قرار جهة التحقيق في أول عرض للمتهم بحبسه احتياطياً لأي مدة كانت (4 أيام، 15 يوماً، 30 يوماً، 45 يوماً).

*** تم تقسيم الحالات وفقاً لخلفية الواقعة كما يلي:**

- خلفية سياسية: هي وقائع التظاهر التي تحدث على خلفية مطالب سياسية، حتى وإن اشتركت فيها أو قامت بها جماعات فئوية.
- خلفية اجتماعية فئوية: هي وقائع التظاهر التي تحدث على خلفية مطالب فئوية بحتة (عمالية أو طلابية أو أهلية أو كروية).

*** تم تقسيم الحالات وفقاً لسنة الواقعة كما يلي:**

- تشمل توزيع السنوات حيث حدثت الواقعة ماعدا "أول أسبوع وشهر" تم اعتبارهم كناطق زمني منفصل.
- مُقسمة كما يلي (شهري نوفمبر وديسمبر 2013 - عام 2014 - عام 2015 - عام 2016).

*** تم تقسيم الحالات وفقاً للربع السنوي للواقعة كما يلي:**

- تشمل توزيع كل ربع سنوي حيث حدثت الواقعة ماعدا "أول أسبوع وشهر" تم اعتبارهم كناطق زمني منفصل.
- مُقسمة كما يلي (شهري نوفمبر وديسمبر 2013 - الربع الأول لعام 2014 - الربع الثاني لعام 2014 - الربع الثالث لعام 2014 - الربع الرابع لعام 2014 - الربع الأول لعام 2015 - الربع الثاني لعام 2015 - الربع الثالث لعام 2015 - الربع الرابع لعام 2015 - الربع الأول لعام 2016).

عام 2016 - الربع الثاني لعام 2016 - الربع الثالث لعام 2016 - الربع الرابع لعام 2016
- غير معلوم الربع السنوي).

* تم تقسيم الحالات وفقاً للمرحلة السياسية للواقعة كما يلي:

- مرحلة ما قبل انتخاب السيسي: خلال الفترة الزمنية (25 نوفمبر 2013 حتى 7 يونيو 2014).
- مرحلة منذ انتخاب السيسي حتى اغتيال النائب العام: خلال الفترة الزمنية (8 يونيو 2014 حتى 29 يونيو 2015).
- مرحلة منذ اغتيال النائب العام حتى تيران وصنافير: خلال الفترة الزمنية (30 يونيو 2015 حتى 8 أبريل 2016).
- مرحلة ما بعد تيران وصنافير: خلال الفترة الزمنية (9 أبريل 2016 حتى 31 ديسمبر 2016).

* تم تقسيم الحالات خلال الربع الثاني من عام 2016 وفقاً لمدى ارتباط الواقعة باتفاقية تيران وصنافير كما يلي:

- الواقعة مرتبطة باتفاقية تيران وصنافير: إن كانت واقعة التظاهر تتعلق باحتجاجات ومطالب ضد اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر والسعودية.
- الواقعة غير مرتبطة باتفاقية تيران وصنافير: خلاف ذلك.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لمحافظة الواقعة كما يلي:

- تشمل مختلف محافظات الجمهورية بنفس المسمى الإداري الخاص بها وهي (القاهرة - الجيزة - الإسكندرية - القليوبية - الدقهلية - الشرقية - الغربية - المنوفية - البحيرة - كفر الشيخ - دمياط - بورسعيد - الإسماعيلية - السويس - الفيوم - بني سويف - المنيا - أسيوط - سوهاج - قنا - الأقصر - أسوان - شمال سيناء - جنوب سيناء - مطروح - البحر الأحمر - الوادي الجديد).

* تم تقسيم الحالات وفقاً للنطاق الجغرافي للواقعة كما يلي:

- القاهرة الكبرى: تشمل محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية.
- الدلتا: تشمل محافظات الدقهلية والشرقية والغربية والمنوفية وكفر الشيخ ودمياط.
- غرب الدلتا: تشمل محافظات الإسكندرية والبحيرة والمطروح والوادي الجديد.

- قناة السويس والبحر الأحمر: تشمل محافظات بورسعيد والإسماعيلية والسويس والبحر الأحمر.
- شمال الصعيد: تشمل محافظات الفيوم وبني سويف والمنيا.
- جنوب الصعيد: تشمل محافظات أسيوط وسوهاج وقنا والأقصر وأسوان.
- سيناء: تشمل محافظتي شمال سيناء وجنوب سيناء.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لنوع التحرك الأمني كما يلي:

- القبض من الشارع بمحيط تظاهرة: تشمل حالات القبض على أشخاص ميدانياً خلال حدوث تظاهرة أو احتجاج ميداني بغض النظر عن تأكيد مشاركتهم في تلك التظاهرة من عدمها.
- القبض من المنزل بعد مدهمته: تشمل حالات القبض على أشخاص عن طريق مدهمات أمنية لمحل الإقامة، وذلك بقرار ضبط وإحضار على خلفية اتهامات تتعلق بقانون التظاهر .

* تم تقسيم الحالات وفقاً لتصنيف الاتهامات كما يلي:

- جُنحة: هي الوقائع/القضايا المُحالة إلى محاكم الجُنح المختلفة.
- جنائية: هي الوقائع/القضايا المُحالة إلى محاكم الجنايات المختلفة.
- غير مُحالة: هي الوقائع/القضايا التي لم تتم إحالتها أو لم يتم التوصل إلى ذلك أثناء تحديث قاعدة البيانات.

* تم تقسيم الحالات وفقاً للمرحلة العمرية للمتهم كما يلي:

- أصغر من 15 سنة: في حالة أن عمر الشخص وقت حدوث واقعة الاتهام – وليست حسب تاريخ الحكم أو التاريخ الحالي- أقل من 15 سنة.
- بين 15-18 سنة: في حالة أن عمر الشخص وقت حدوث واقعة الاتهام أكبر من 15 سنة وأقل من 18 سنة.
- بين 18-35 سنة: في حالة أن عمر الشخص وقت حدوث واقعة الاتهام بين 18 سنة وحتى 35 سنة.
- بين 35-50 سنة: في حالة أن عمر الشخص وقت حدوث واقعة الاتهام بين 35 سنة وحتى 50 سنة.
- أكبر من 50 سنة: في حالة أن عمر الشخص وقت حدوث واقعة الاتهام أكبر من 50 سنة.
- غير معلوم: هي الحالة الافتراضية إن لم يتم التوصل إلى عمر الشخص.

* تم تقسيم الحالات وفقاً للنوع الاجتماعي للمتهم كما يلي:

- ذكر: هي الحالة الافتراضية إن لم يتم التوصل لهوية الشخص، لأسباب متعلقة بالآلية ومنهجية جمع المعلومات.
- أنتى.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لفئة الوظيفة للمتهم كما يلي:

- قطاع حكومي: تشمل العاملين بمختلف القطاعات الحكومية، حيث لهم محل عمل ثابت.
- مؤسسات تعليمية: تشمل أعضاء هيئة التدريس والمعلمين والطلبة بمختلف المراحل التعليمية، حيث لهم محل عمل ثابت.
- نقابات: تشمل العاملين التابعين لنقابات مهنية مثل (نقابة الصحفيين والمحامين والمهندسين والأطباء والتجارين)، حيث لهم محل ثابت تحت إشراف النقابة.
- أخرى: هي جميع الوظائف والمهن الأخرى بخلاف ما سبق.
- غير معلوم: هي الحالة الافتراضية إن لم يتم التوصل إلى وظيفة الشخص.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لمدة الحبس الاحتياطي "الإجمالية" كما يلي:

- إخلاء سبيل أول عرض: حالات تم فيها إخلاء سبيل المتهم في العرض الأول وبالتالي لم يتعرض للحبس الاحتياطي.
- حبس احتياطي مدة (أقل من 6 شهور): حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة أقل من 6 شهور، حتى انتفت حالة الحبس الاحتياطي بقرار إخلاء سبيل بواسطة جهات التحقيق أو محكمة الموضوع أو بحكم قضائي.
- حبس احتياطي مدة (6-18 شهر): حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 6 شهور حتى 18 شهر، حتى انتفت حالة الحبس الاحتياطي بقرار إخلاء سبيل بواسطة جهات التحقيق أو محكمة الموضوع أو بحكم قضائي.
- حبس احتياطي مدة (18 شهر - سنتين): حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 18 شهر حتى سنتين، حتى انتفت حالة الحبس الاحتياطي بقرار إخلاء سبيل بواسطة جهات التحقيق أو محكمة الموضوع أو بحكم قضائي.
- حبس احتياطي مدة (أكبر من سنتين): حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة تتخطى سنتين، حتى انتفت حالة الحبس الاحتياطي بقرار إخلاء سبيل بواسطة جهات التحقيق أو محكمة الموضوع أو بحكم قضائي.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لنسبة العمر الضائع للمتهم، بقسمة مدة الحبس الاحتياطي "الإجمالية" لكل متهم على عمره، كما يلي:

- أقل من 0.5%: حالات قضى فيها الشخص مدة أقل من 0.5% من عمره محبوساً احتياطياً.
- بين 0.5 - 1%: حالات قضى فيها الشخص مدة بين 0.5 حتى 1% من عمره محبوساً احتياطياً.
- أكبر من 1%: حالات قضى فيها الشخص مدة أكبر من 1% من عمره محبوساً احتياطياً.

- غير معلوم يوم انتهاء الحبس الاحتياطي: حالات غير معلوم فيها يوم مُحدد لانتهاء مدة الحبس الاحتياطي، وبالتالي لا يمكن احتساب نسبة العمر الضائع.
- العمر غير معلوم: حالات غير معلوم فيها عمر الشخص بدقة، وبالتالي لا يمكن احتساب نسبة العمر الضائع.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لمدة الحبس الاحتياطي قبل إخلاء السبيل كما يلي:

- إخلاء سبيل أول عرض: حالات تم فيها إخلاء سبيل المتهم في العرض الأول وبالتالي لم يتعرض للحبس الاحتياطي.
- حبس احتياطي مدة (أقل من 6 شهور) ثم إخلاء سبيل: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة أقل من 6 شهور وبعدها تم إخلاء سبيله بواسطة جهات التحقيق قبل الإحالة للمحاكمة.
- حبس احتياطي مدة (6-18 شهر) ثم إخلاء سبيل: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 6 شهور حتى 18 شهور وبعدها تم إخلاء سبيله بواسطة جهات التحقيق قبل الإحالة للمحاكمة.
- حبس احتياطي مدة (18 شهر - سنتين) ثم إخلاء سبيل: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 18 شهر حتى سنتين وبعدها تم إخلاء سبيله بواسطة جهات التحقيق قبل الإحالة للمحاكمة.
- حبس احتياطي مدة (أكبر من سنتين) ثم إخلاء سبيل: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة تتخطى سنتين بواسطة جهات التحقيق قبل الإحالة للمحاكمة.
- إحالة للمحاكمة محبوساً: حالات تم فيها إحالة المتهم محبوساً للمحاكمة سواء تم إخلاء سبيله بعدها أو لا وبغض النظر عن منطوق الحكم لاحقاً.

* تم تقسيم الحالات وفقاً لمدة الحبس الاحتياطي قبل حكم البراءة كما يلي:

- حبس احتياطي مدة (أقل من 6 شهور) ثم حكم براءة: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة أقل من 6 شهور وبعدها تم الحكم ببراءته من الاتهامات المُوجهة.
- حبس احتياطي مدة (6-18 شهر) ثم حكم براءة: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 6 شهور حتى 18 شهور وبعدها تم الحكم ببراءته من الاتهامات المُوجهة.
- حبس احتياطي مدة (18 شهر - سنتين) ثم حكم براءة: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 18 شهر حتى سنتين وبعدها تم الحكم ببراءته من الاتهامات المُوجهة.
- حبس احتياطي مدة (أكبر من سنتين) ثم حكم براءة: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة بين 18 شهر حتى سنتين وبعدها تم الحكم ببراءته من الاتهامات المُوجهة.
- حبس احتياطي ثم حكم براءة غير معلوم التاريخ: حالات تم فيها حبس المتهم احتياطياً لمدة غير مُحددة وبعدها تم الحكم ببراءته من الاتهامات المُوجهة.
- إحالة للمحاكمة محبوساً دون صدور حكم بعد: حالات تم فيها إحالة المتهم محبوساً، ولكن لم يتم التوصل إلى حكم في موضوع القضية بعد.
- إحالة للمحاكمة محبوساً ثم حكم إدانة: حالات تم فيها إحالة المتهم محبوساً، ولكن تم الفصل في موضوع القضية بالإدانة.
- إخلاء سبيل قبل إحالة للمحاكمة: حالات تم فيها إخلاء سبيل المتهم قبل الإحالة وبالتالي يخرج من نطاق الرصد في هذا المتغير.

* تم إدراج "بيانات قانونية والوضع القانوني النهائي" في قاعدة البيانات وتقسيمها إلى الأعمدة الرئيسية التالية:

- رقم المحضر أو القضية: هي جميع الأرقام القضائية والرسمية المرتبطة بواقعة التظاهر وقد تكون (رقم محضر شرطة، رقم حصر تحقيق للنيابة، رقم قضية لدائرة جزئية، رقم قضية لدائرة كلية، رقم طعن، بلاغ، ..).

- الاتهامات الموجهة: هي الاتهامات النهائية التي تم توجيهها حسب آخر إجراء قضائي تم التوصل إليه، بالترتيب كما يلي:

- أولاً: حيثيات الحكم.
- ثانياً: أمر الإحالة/قرار الاتهام.
- ثالثاً: تحقيقات النيابة.
- رابعاً: محضر الشرطة.

- الوضع القانوني الأخير أمام محكمة الموضوع: حسب ما يلي:

- "تحقيق": كون القضية ما تزال في طور التحقيق أمام جهة التحقيق، ولم يتم إحالتها بعد لمحكمة الموضوع.
- "استبعاد": هي حالات تم فيها استبعاد متهم معين أو عدة متهمين من القضية بواسطة جهات التحقيق، وتم اعتبار تلك الحالة كـ "قرار إخلاء سبيل".
- "حفظ": قيام جهات التحقيق بحفظ التحقيقات في تلك القضية، مما يترتب عليه إخلاء سبيل المتهمين المحبوسين فيها، وتم اعتبار تلك الحالة كـ "قرار إخلاء سبيل".
- "مُحالة": إحالة القضية لمحكمة الموضوع ولم يتم التوصل إلى صدور حكم قضائي بعد.
- "براءة": كون آخر وضع قانوني للمتهم هو حكم قضائي بالبراءة.
- "إدانة": كون آخر وضع قانوني للمتهم هو حكم قضائي بالإدانة.
- "عفو رئاسي": صدور قرار عفو رئاسي عن متهم في قضية معينة بعد صدور حكم قضائي بالإدانة، بغض النظر عن تنفيذه من عدمه.

- نوع الهيئة القضائية: (القضاء الجنائي الطبيعي، القضاء العسكري، النيابة العامة، محاكم الطفل).

- تاريخ أول حكم (فصل في الموضوع): يتم فيها تسجيل يوم أول حكم قضائي في موضوع القضية.

- درجة المحكمة (آخر درجة): سواء كانت (جنايات، جنح، جنح مستأنف، نقض، النيابة).
- رقم الدائرة القضائية (آخر دائرة): يتم فيها تسجيل رقم آخر دائرة قضائية فصلت في موضوع القضية.
- تاريخ آخر حكم قضائي: يتم فيها تسجيل يوم آخر حكم قضائي في موضوع القضية.
- منطوق آخر حكم قضائي: يتم فيها تسجيل منطوق الحكم بالتفصيل من براءة وحبس ومراقبة وغرامة.

- للاطلاع على مزيد من التفاصيل المفاهيمية والاصطلاحية والإجرائية يمكن الرجوع للمنهجية الموجودة على تقرير دفتر أحوال، ولكن هذا الدليل يرتبط بنطاق موضوع التحقيق الاستقصائي.

*** تم إدراج "روابط مصادر" في قاعدة البيانات وتقسيمها للأعمدة التالية:**

- مساهمة مدى مصر: يتم فيها تحديد الإضافة التي قدمتها "مدى مصر" في بناء قاعدة البيانات وهي:

- "قديم": أي الحالة موجودة مسبقاً في قاعدة بيانات دفتر أحوال ولم يتم التحديث عليها.
- "تحديث": أي أنه تم تحديث البيانات الإجرائية للحالة القديمة في قاعدة بيانات دفتر أحوال.
- "جديد": أي أنها حالة جديدة ولم تكن مُدرجة مسبقاً في قاعدة بيانات دفتر أحوال.

- رقم م فهرس في دفتر أحوال: يشمل رقم الصف Row لتلك الحالة في قاعدة بيانات دفتر أحوال لمزيد من الشفافية في حالة الرغبة على الاطلاع على كافة تفاصيلها أو مصادرها.

- نوع المصدر الرئيسي في دفتر أحوال: يشمل نوع المصدر الرئيسي وفقاً لقاعدة بيانات دفتر أحوال، كما تم توضيح ذلك في قسم "آلية جمع المعلومات ومصادر المعلومات".

- مصدر في مدى مصر: يتم فيه توضيح نوع المصدر الذي استخدمته مدى مصر للتوصل إلى المعلومات.

✓ مراجعة نظام الفهرسة والفرضيات والاصطلاحات:

• تمت فهرسة وترتيب البيانات بالكامل داخل قاعدة البيانات حسب النظام الأرشيفي

التالي:

- خلفية الواقعة: أولاً الخلفية السياسية ثم الخلفية الاجتماعية الفئوية.
 - ثم تاريخ الواقعة: حسب يوم الواقعة.
 - ثم محافظة الواقعة Governorate Level بترتيب ثابت للمحافظات (القاهرة – الجيزة – الإسكندرية – القليوبية – الدقهلية – الشرقية – الغربية – المنوفية – البحيرة – كفر الشيخ – دمياط – بورسعيد – الإسماعيلية – السويس – الفيوم – بني سويف – المنيا – أسيوط – سوهاج – قنا – الأقصر – أسوان – شمال سيناء – جنوب سيناء – مطروح – البحر الأحمر – الوادي الجديد).
 - ثم دائرة قسم شرطة الواقعة District Level وهي دائرة محضر الاتهام أو واقعة التظاهر وليست دائرة القبض.
 - ثم مكان الواقعة داخل دائرة قسم الشرطة Sub District Level إن وُجد.
 - ثم اسم مميز أو مفهرس للواقعة، مُكون من تلك التراتبية السابقة.
- في خانة اسم مميز للواقعة، تمت مراعاة أن يكون مُفهرساً حسب النظام الأرشيفي وقد يتم إضافة اسم إعلامي مميز له أو اسم حسب الأوراق الرسمية، كما يلي:
- كلمة البداية "أحداث أو مدهامات أمنية" حسب نوع الواقعة وفي حالة ارتباط مجموعة من الوقائع بحدث معين أو بذكرى حدث معين يتم استخدام كلمة البداية اسم الحدث أو الذكرى، دائرة قسم شرطة الواقعة، - ، مكان الواقعة حال توفره، - ، اسم إعلامي مميز أو رقم رسمي مميز للقضية، تاريخ الواقعة يوم-شهر-سنة.
 - مثال ذلك؛ (أحداث قصر النيل – ميدان التحرير – وقفة كذا – قضية رقم كذا 2016-6-22).
 - وفي حالة حدث أو ذكرى معينة مثلاً؛ (الذكرى الثالثة لثورة يناير – قصر النيل – ميدان التحرير – وقفة كذا – 2014-1-25).
- في خانة رقم المحضر أو القضية، تمت كتابة جميع الأرقام الرسمية حسب تراتبيتها لدى الجهات الرسمية، بداية من نقطة الشرطة ثم قسم الشرطة ثم النيابة الجزئية ثم النيابة الكلية ثم دوائر المحاكم جرح ثم جنح مستأنف أو جنايات ثم النقض، وتمت فهرستها جميعاً كما يلي:
- كلمة "رقم" + رقم الورق الرسمي مكتوباً بالأرقام وليست حروفاً + كلمة "لسنة" + السنة الميلادية وأحياناً القضائية كما في النقض مكتوبة بالأرقام وليست حروفاً + كلمات "إداري أو جنح أو جنايات أو كلي أو عرائض أو

- حصر تحقيق " + دائرة الجهة الرسمية التابع لها الرقم + كلمة " والمقيدة برقم " ثم نفس المتسلسلة في حالة توفر رقم رسمي آخر لنفس الواقعة.
- مثال ذلك؛ (رقم 302 لسنة 2015 إداري قصر النيل والمقيدة برقم 14322 لسنة 2015 جنايات قصر النيل ورقم 543 لسنة 2015 كلي وسط القاهرة).
- في خانة اسم الشخص أو اسم الشهرة، تمت مراعاة أن تكون أسماء جميع الأشخاص في ملف الإكسل بنمط مُحدد يُسهّل من عملية البحث بعد الضغط على CTRL+F كما يلي:
- الألف "أ" تُكتب "ا" بدون همزات.
- التاء المربوطة "ة" تُكتب "ه".
- الألف المقصورة "ى" تُكتب "ي".
- كلمات "عبدالله عبدالرحمن .." تُكتب "عبد الله عبد الرحمن ..".
- تم اعتبار اصطلاحات أقسام الشرطة بنظام فهرسة مَوْحَد كما يلي:
- إطلاق توصيف "قسم..." على أي قسم أو مركز شرطة.
- تم توحيد توصيف "قسم بندر..." على كل قسم شرطة وحيد متواجد ببندر المدينة.
- تم توحيد توصيف "قسم مركز..." على كل قسم متواجد بضواحي وقرى المدينة.
- مع مراعاة أنه تم إدراج قسم شرطة أول وثن الفيوم الحديثي الإنشاء ضمن القسم الموحد السابق "قسم شرطة بندر الفيوم"، حيث لا يتوفر لهما وقائع جارية كافية كما أنه سيسبب إشكالية إحصائية.
- هناك افتراضات "محدودة الإطار" ضمن متن التقرير في تفاصيل تحليلية ودقيقة جداً مرتبطة بسياقات ونهج عام لما يجري على أرض الواقع.
- تمت مراجعة التقرير بالكامل، من أجل تقليل نسبة "الازدواج الحسابي" بتجنب التكرار، وذلك عن طريق عقد مقارنات تحليلية وواقعية بالنسبة للبيانات الشخصية أو القانونية أو الإجرائية أو الوصفية للوقائع، من أجل الوصول إلى أكبر دقة ممكنة.
- هناك احتمالية تكرار أشخاص تم اتهامهم أو ضبطهم عدد من المرات حسب المنهجية المُحددة، وذلك بنسبة قد تتراوح بين 2.5 حتى 5% من إجمالي العدد (تقديرية وليست أكاديمية).

✓ معايير نشر قاعدة البيانات ورخصة النشر:

- قاعدة البيانات مفتوحة بالكامل ومنشورة برخصة قواعد البيانات المفتوحة Open Database License (ODbL) v1.0.
- تمت مراعاة مبدئي "عدم انتهاك الخصوصية" و "عدم جلب الضرر".

- تم نشر قاعدة البيانات بنفس البيانات الوصفية Meta data المستخدمة داخل ملف الإكسل دون حذف، من أجل المراجعات والتدقيق، مع إدراج المعادلات الإحصائية جميعها مفتوحة، كمزيد من الشفافية والتعلم.
- تمت مراعاة الشفافية والدقة والالتزام الكامل بتحديد المنهجية وذكر المصادر لكل معلومة بشكل تفصيلي.
- قد تم حذف عديد من عناوين دقيقة لمحل إقامة أشخاص ووسائل التواصل وهويات الشهود وذوي الضحية والأفراد المُوثقون لعدد من الحالات ضمن متن هذا التقرير، حيث تمت مراعاة احترام الخصوصية وعدم تمييز هؤلاء الأشخاص في محيط إقامتهم أو إقامة ذويهم بعلامات دلالية مباشرة مثل رقم الشقة أو المنزل أو الشارع وخلافه.

✓ إشكاليات في الرصد و التوثيق وقاعدة البيانات:

- صعوبة الوصول لمكان الواقعة.
- عدم توفر المعلومات في بعض النطاقات.
- التناقضات والمبالغات والتضليل في المعلومات.
- المخاطر الأمنية.
- عدم الوعي المجتمعي أو الفئوي بأهمية وجدوى التوثيق.
- عدم قدرة مصدر المعلومة على التعبير وإيصال المعلومات بسهولة.
- الحفاظ على الخصوصية وعدم جلب الضرر.